# ممنوع من الوصول

تقرير إحصائي خاص حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي في المنطقة مقيدة الوصول براً خلال العام 2019

استهداف العاملين وممتلكاتهم في المنطقة مقيدة الوصول براً

استهداف المشاركين في التجمعات السلمية

اعتقال المواطنين الفلسطينيين

التوغلات وتخريب أراضي المواطنين

## مقدمة

يُقدّم التقرير الإحصائي نبذة عامة حول واقع المنطقة مقيدة الوصول براً موضحاً أبرز أنماط الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني بالأرقام.

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي انتهاكاتها الجسيمة بحق جملة الأنشطة الفلسطينية الصناعية والزراعية ومختلف الأنشطة المدنية الأخرى خلال العام 2019؛ لا سيما مسيرات العودة الكبرى على امتداد السياج الشرقي والشمالي لقطاع غزة، بما يخالف جملة الاتفاقيات الدولية وقواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وتشكّل انتهاكات قوات الاحتلال في سياق تعاملها مع المواطنين والأعيان المدنية على امتداد السياج الفاصل أنماطاً منظّمة، ومتكرّرة، فضلاً عن محاولتها فرض منطقة مقيدة الوصول براً. حيث تقصف بالقذائف الثقيلة وتفتح نيران رشاشاتها تجاه العاملين في المنشآت الصناعة والزراعية من مزارعين ورعاة أغنام وصائدي عصافير وجامعي حجارة وحديد وبلاستيك "الخردة"، فتوقع بهم الأذى الجسدي والنفسي وتدمر ممتلكاتهم، وتحرمهم من مزاولة أعمالهم. وتستهدف المشاركين في المسيرات السلمية، لا سيما مسيرات العودة الكبرى فتوقع في صفوفهم القتلى والجرحى. كما تعتقل المواطنين ومن تصل إليه قوّاتها فتحتجزهم لفترات مختلفة وتعتدي عليهم بالضرب جسدياً وتوجه لهم الإهانات اللفظية وتحط من كرامتهم الإنسانية. هذا وتتوغل الآليات العسكرية وتجرّف الأراضي والمنشآت الزراعية والصناعية وتدمّرها، مما يتسبب في فقدان آلاف الفلسطينيين لمصادر رزقهم .

ترجع جملة تلك الانتهاكات المذكورة بالأثر السلبي على حياة السكان المدنيين الفلسطينيين، لا سيما على المستويين الاقتصادي والاجتماعي. ويختبر العاملون في المناطق التي تصنّفها قوات الاحتلال الإسرائيلي بالمنطقة المقيّدة الوصول برّاً، ضروباً مختلفة من أشكال المعاناة، ما فرض على السكّان تغيير أشكال العمل في المنطقة، تحديداً لدى المزارعين الذين لجأوا إلى زراعة أراضيهم بمحاصيل لا تحتاج للرعاية المتواصلة، عوضاً عن زراعة المحاصيل المعمّرة التي يكتنف الحفاظ عليها الكثير من المخاطر.

يأتي هذا التقرير في سياق عمل مركز الميزان لحقوق الإنسان على تعزيز وحماية حقوق الإنسان واحترام قواعد القانون الدولي الإنساني، ورصد الانتهاكات وتوثيقها والعمل على الحد منها وصولاً إلى وقفها، ومحاسبة مقترفيها. كما يضع المجتمع الدولي والأطراف السامية الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949 أمام مسئولياتهم القانونية والأخلاقية.

**توطئة:**

استُعمل بدايةً مصطلح (Buffer zone) أو المنطقة العازلة لتسمية المنطقة الواقعة على امتداد السياج الشرقي الفاصل لقطاع غزة، بعمق يصل إلى (1500) متر داخل جغرافية القطاع. ثم جرى الاتفاق على تسميتها بالمنطقة مقيدة الوصول ( **Access Restricted Areas**)، حيث يرمز لها بالاختصار (ARA)، ويحظى هذا المصطلح بإجماع المنظمات والوكالات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان المحلية العاملة في قطاع غزة.

رُسم سياج قطاع غزة بشكله الحالي وفق خط الهدنة في أعقاب احتلال فلسطين وإقامة "إسرائيل" في العام 1948، خلال محادثات وقف إطلاق النار في جزيرة رودس بين الدول العربية المتحاربة (مصر، والأردن، وسوريا، ولبنان من جهة، وسلطات الاحتلال الإسرائيلي) في العام 1949، حيث يفصل ذلك السياج القطاع عن الأراضي الفلسطينية المحتلة شمالاً وشرقًا. هذا ويحد القطاع من الجهة الجنوبية حدود جمهورية مصر العربية.

يطلق على السياج الفاصل تسميات مختلفة أشهرها: السياج الأمني، أو الجدار الفاصل، أو السلك، أو "الحدود"[1]. ويتكون من ثلاث شرائح متوازية من الأسلاك الشائكة، تسير بشكل غير منتظم، تبعد عن بعضها البعض بضعة أمتار، ويمس أحد الشرائح تيار كهربائي، ويضاف إليها جدار أسمنتي شمال بيت لاهيا وبيت حانون. وتقيم قوات الاحتلال بوابات حديدية، صغيرة وكبيرة، تستخدم لتوغل الآليات العسكرية والقوات الراجلة داخل أراضي المواطنين. كما تقيم تلك القوات مجموعة من المواقع العسكرية وأعداد كبيرة من نقاط المراقبة في محيط السياج.

في أعقاب انطلاق الانتفاضة الفلسطينية الثانية عام 2000، فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي عديد العراقيل أمام المواطنين الفلسطينيين، لا سيّما العاملين في القطاعين الزراعي والصناعي على امتداد السياج الفاصل مع قطاع غزة. وفي أعقاب تنفيذها خطة الفصل أحادي الجانب مع القطاع بتاريخ 2005/9/12، وإعادة انتشار قواتها حول القطاع، شددت قوات الاحتلال من تلك العراقيل. وفي العام 2008، ألقت طائرات الاحتلال الإسرائيلي منشورات ورقية، عشرات المرّات، على جميع محافظات قطاع غزة، حذّرت فيها المواطنين الفلسطينيين من الاقتراب من السياج الفاصل لمسافة (300) متراً، وهدّدت أن كل من يقترب يعرّض حياته للخطر. هذا وأُرفقت تلك المنشورات بخارطة توضّح المنطقة المحظورة على المواطنين الفلسطينيين على امتداد السياج الشرقي والشمالي للقطاع. وقد عمدت قوات الاحتلال إلى فرض المنطقة مقيدة الوصول لمسافة تصل في بعض المناطق إلى (1500) متر على امتداد السياج الفاصل للقطاع والبالغ طوله 62 كم، حيث قامت باستهداف وتجريف الأراضي الزراعية ومختلف المنشآت المدنية السكانية والصناعية والزراعية في نطاق (500) متراً بنسبة 100%، فيما جرّفتها في نطاق (1000) متراً بنسبة تصل إلى 75%. وتمثّل الأراضي في هذه المناطق ما نسبته 35% من إجمالي مساحة الأراضي المزروعة في قطاع غزة و15% من إجمالي مساحة قطاع غزة.

وفي معرض محاولاتها فرض المناطق مقيدة الوصول، تستهدف قوات الاحتلال العاملين في القطاعات الصناعية والزراعية وصائدي العصافير ورعاة الأغنام وجامعي الحديد والحجارة، وذلك بالقصف الصاروخي أو المدفعي تجاه منشآتهم، أو إطلاق النار وإيقاع القتلى والمصابين في صفوفهم، أو اعتقال من تصل إليه قوّاتها لفترات زمنية مختلفة. كما تتوغل الآليات العسكرية مصحوبة بالجرافات وتقوم بتدمير منشآت المواطنين وتجرّفها.

تكشف توثيقات مركز الميزان لحقوق الإنسان حتى تاريخ إصدار التقرير، إلى أن جملة الانتهاكات التي تنفّذها قوات الاحتلال بحق السكان المدنيين عموماً في المنطقة المقيدة الوصول، تشكل أنماطاً منظمة ومتكررة. وتشير جملة تلك الأنماط إلى تعمّد تلك القوات إفقار السكان وتهجيرهم قسرياً من منازلهم وأراضيهم، وذلك عبر تدمير البنية الصناعية والزراعية للمنطقة وحرمان الأسر من مصادر رزقها، فضلاً عن إعاقة حركة الفلسطينيين في تلك المنطقة.

ويأتي فرض المنطقة المقيدة الوصول في مخالفة للقانون الدولي الإنساني، حيث ينتهك فرضها الحق في عمل المواطنين، والحق في التنقل والحركة، ومجمل حقوق الإنسان التي أقرّتها القوانين والأعراف الدولية.

1 تسميات يطلقها السكان والخبراء على خط التحديد الفاصل المرسّم في العام 1948، شرق وشمال قطاع غزة.

# انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي في المنطقة مقيدة الوصول براً في قطاع غزة

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي انتهاكاتها تجاه المدنيين الفلسطينيين، لا سيما العاملين في القطاع الزراعي، على امتداد السياج الفاصل لقطاع غزة خلال العام 2019. وتركزت جملة تلك الانتهاكات في أربعة أنماط رئيسية هي:

أولاً، استهداف المواطنين وممتلكاتهم في المنطقة مقيدة الوصول براً.

ثانياً، استهداف المشاركين في التجمعات السلمية.

ثالثاً، اعتقال المواطنين الفلسطينيين وتعذيبهم جسدياً ونفسياً.

رابعاً، التوغلات وتخريب أراضي المواطنين.

في هذا السياق وثق مركز الميزان لحقوق الإنسان خلال فترة التقرير (1094) انتهاكاً بحق المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم في المنطقة مقيدة الوصول براً. ويوضح الجدول الأول أعداد الأحداث الناتجة عن أبرز أنماط الانتهاكات، كما يوضح الجدول الثاني أعداد الضحايا جرّاء جميع انتهاكات قوات الاحتلال خلال فترة التقرير.

| | |
|---|---|
| استهداف العاملين وممتلكاتهم | 457 |
| استهداف الاحتجاجات السلمية | 321 |
| حوادث الإعتقال | 52 |
| توغلات | 59 |

| أعداد المعتقلين | 97 |
|---|---|
| منهم أطفال | 32 |
| أعداد القتلى | 51 |
| منهم أطفال | 13 |
| منهم نساء | 1 |
| أعداد المصابين | 5649 |
| منهم أطفال | 2081 |
| منهم نساء | 241 |

## أولاً: استهداف العاملين وممتلكاتهم في المنطقة مقيدة الوصول براً

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استهداف العاملين الفلسطينيين وممتلكاتهم على امتداد السياج الشمالي والشرقي لقطاع غزة خلال العام 2019، في مخالفة واضحة لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

ويقوم جنود الاحتلال باستهداف العاملين في القطاعات الزراعية والصناعية المتواجدين في محيط السياج الفاصل، لا سيما المزارعين وصائدي الطيور ورعاة الأغنام وجامعي الحطب والمواد الخردة (الحديد والبلاستيك)، وذلك باستخدام مختلف أنواع الأسلحة الرشاشة والثقيلة، بما فيها القذائف المدفعية والصاروخية وإطلاق النار المباشر من قبل أبراج المراقبة والآليات العسكرية، فتوقع الخسائر البشرية والمادية في صفوفهم، وترغمهم في أغلب الأوقات على التوقف عن استكمال أعمالهم، ما يتسبب في أكثر الأوقات بفقدانهم مصادر رزقهم.

وقد شكّلت تلك الانتهاكات نمطاً منظماً تتبعه قوات الاحتلال في سياق تعاملها مع العاملين الفلسطينيين على امتداد السياج الفاصل مع قطاع غزة. فتحرم تلك القوات العاملين من الاستفادة من الثروة الطبيعية في أراضيهم، وتدفعهم للتعطل الإجباري عن العمل، حيث تصل نسبة الأراضي في المنطقة المقيدة الوصول إلى 15% من المساحة الإجمالية للقطاع، ما يشكل انتهاكاً جسيماً لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الانساني.

وتكشف أعداد الانتهاكات التي تمكن مركز الميزان لحقوق الإنسان من توثيقها عن استمرار قوات الاحتلال في سياسته الرامية إلى استهداف البنية الاقتصادية لقطاع غزة، فضلاً عن فرض المنطقة مقيدة الوصول برّاً. وفي هذا السياق وثق مركز الميزان، خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وقوع (457) حدثاً، أسفرت عن إصابة (16) مواطناً، من بينهم (3) أطفال و(2) نساء.

وتنص الفقرة (2) من المادة (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للعام 1966، على أن "لجميع الشعوب سعياً وراء أهدافها الخاصة التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي، ولا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة".

| الفئة | عدد الحوادث | عدد الإصابات | من بينهم إصابات أطفال | من بينهم إصابات نساء |
|---|---|---|---|---|
| إطلاق نار، قصف تجاه المزارعين والأراضي الزراعية ومن كان بالقرب من المكان | 314 | 2 | 0 | 1 |
| **صائدي الطيور** | 13 | 0 | 0 | 0 |
| **رعاة الأغنام** | 49 | 1 | 0 | 0 |
| **عمال جامعي الحصى والخردة** | 14 | 7 | 1 | 0 |
| **إطلاق نار / قصف أراضي خالية** | 65 | 5 | 2 | 1 |
| **إطلاق نار / قصف تجاه منشأة عامة** | 2 | 1 | 0 | 0 |
| الإجمالي | **457** | **16** | **3** | **2** |

**توزيع اعتداءات قوات الاحتلال في المنطقة مقيدة الوصول براً بحسب الفئة.**

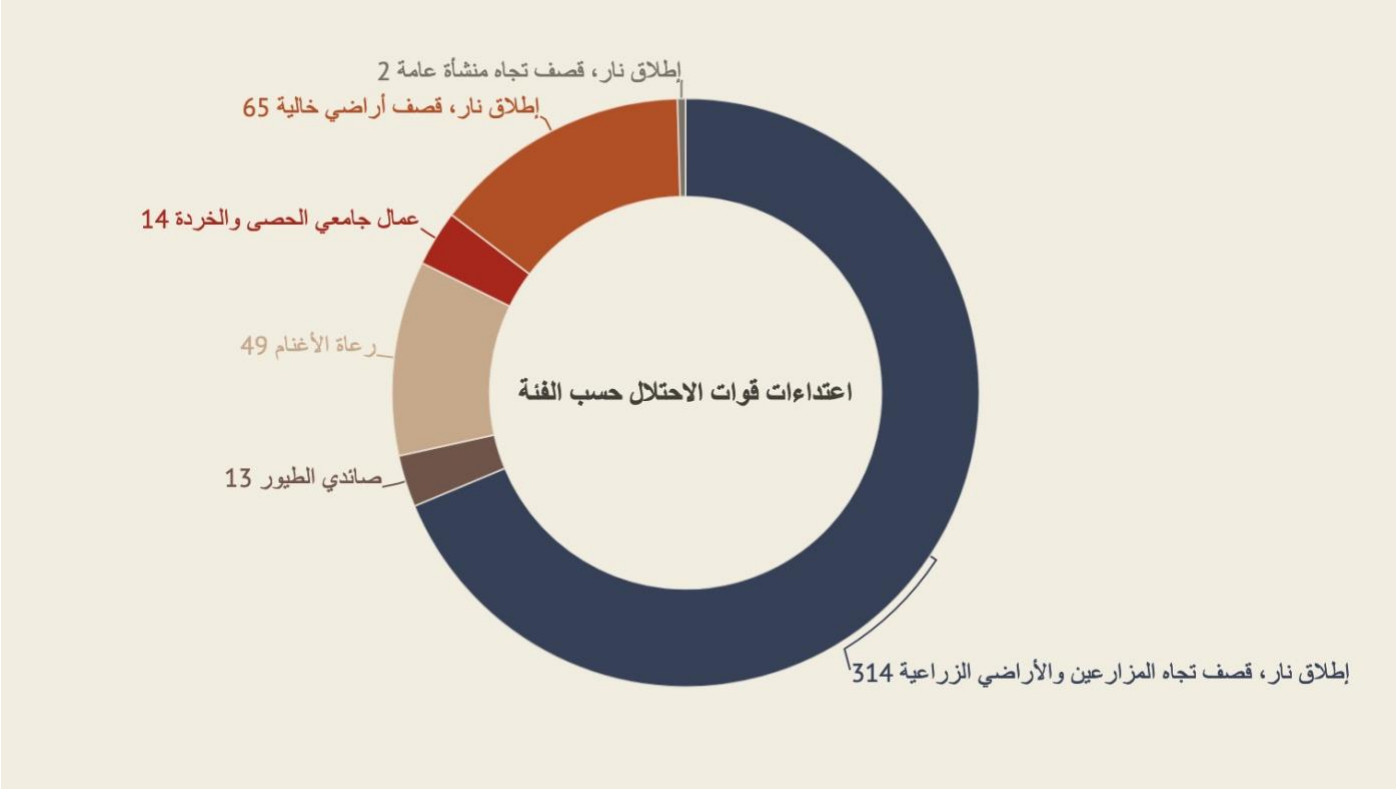

## ثانياً: استهداف المشاركين في التجمعات السلمية

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استهداف التجمعات السلمية الفلسطينية على امتداد السياج الشمالي والشرقي لقطاع غزة خلال فترة التقرير، مستخدمة مختلف أنواع الأسلحة النارية وقنابل الغاز المسيل للدموع، وتوقع في صفوفهم القتلى والجرحى، ما شكّل نمطاً منظماً تتبعه تلك القوات في إطار تعاملها مع احتجاجات المدنيين الفلسطينيين.

ويعبّر هذا النمط من الانتهاكات عن سياسة تتبعها تلك القوات في سياق تعاملها مع المدنيين الفلسطينيين، وتكشف عمليات توثيق مركز الميزان عن تصدّر أرقام القتلى والمصابين في تلك المسيرات جميع أنماط الانتهاكات الأخرى.

وقد شهدت المناطق الشرقية والشمالية لقطاع غزة تواصلاً للمسيرات السلمية التي تنظمها الهيئة الوطنية العليا لمسيرات العودة خلال العام 2019، والتي انطلقت بتاريخ 2018/3/30 واستمرت بشكل أسبوعي. وتطالب هذه المسيرات بتنفيذ القرار الأممي الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (194) والخاص بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي هجروا منها العام 1948، وتعويضهم، وكسر الحصار عن قطاع غزة. غير أن قوات الاحتلال وظفت أكثر أسلحتها قتلاً وإيلاماً في محاولة منها لفض تلك التجمعات بالقوّة، فضلاً عن فرض المنطقة مقيدة الوصول براً على الفلسطينيين.

وقد وثق مركز الميزان خلال الفترة التي يغطيها التقرير (321) حادثة استهداف للمسيرات السلمية، أدت إلى مقتل (35) مواطناً، بينهم (12) طفلاً، وامرأة واحدة. كما أدت إلى إصابة (5600) مواطناً، بينهم (2077) طفلاً، و(239) امرأة.

| المحافظة | عدد الحوادث | عدد القتلى | من بينهم قتلى أطفال | من بينهم قتلى نساء | عدد الإصابات | من بينهم إصابات أطفال | من بينهم إصابات نساء | أعداد المصابين بالأعيرة النارية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| شمال غزة | 62 | 8 | 3 | 0 | 1132 | 465 | 53 | 428 |
| غزة | 63 | 8 | 5 | 1 | 1305 | 465 | 50 | 520 |
| دير البلح | 70 | 4 | 1 | 0 | 1002 | 364 | 67 | 444 |
| خانيونس | 69 | 11 | 3 | 0 | 770 | 254 | 27 | 259 |
| رفح | 57 | 4 | 0 | 0 | 1391 | 529 | 42 | 394 |
| **المجموع** | **321** | **35** | **12** | **1** | **5600** | **2077** | **239** | **2045** |

توزيع الاعتداء على التجمعات السلمية في المناطق المقيدة الوصول حسب المحافظة

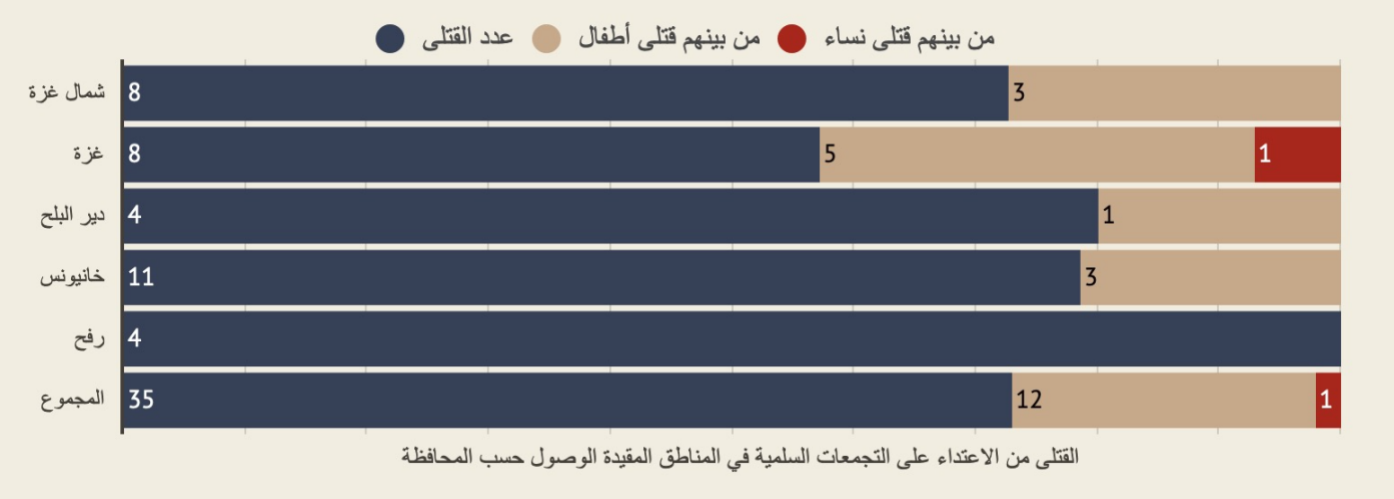


القتلى من الاعتداء على التجمعات السلمية في المناطق المقيدة الوصول حسب المحافظة

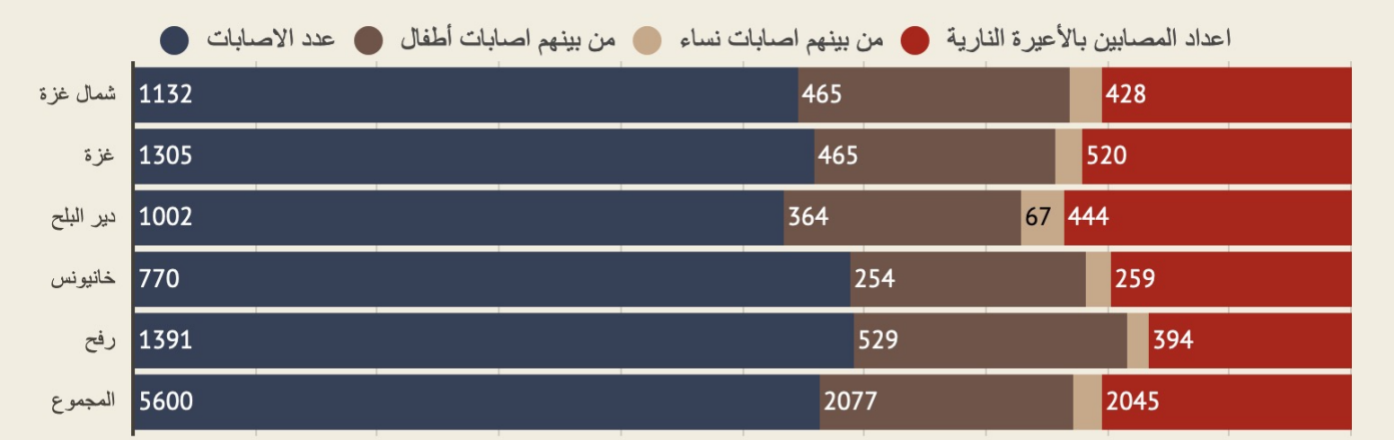


المصابين من الاعتداء على التجمعات السلمية في المناطق المقيدة الوصول حسب المحافظة

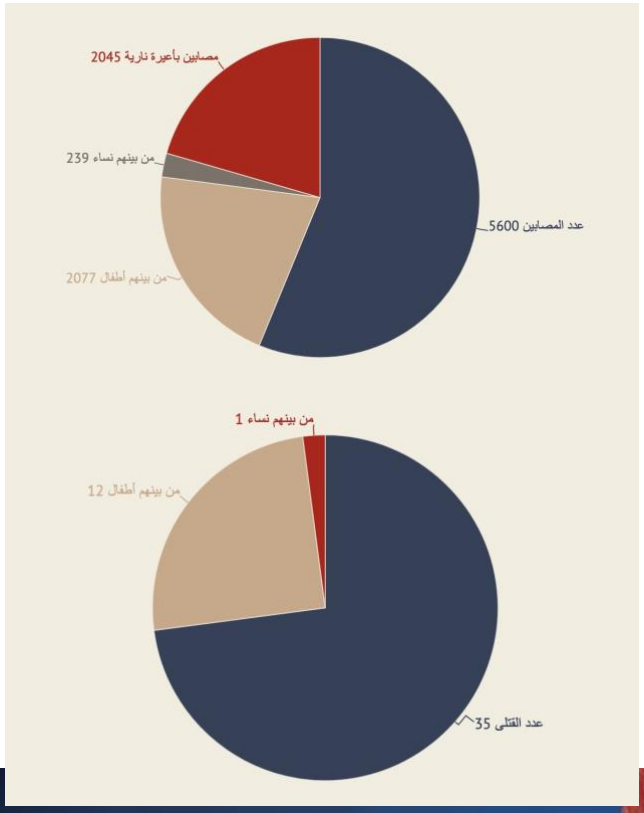


وقد وثق مركز الميزان خلال الفترة التي يغطيها التقرير (321) حادثة استهداف للمسيرات السلمية، أدت إلى مقتل (35) مواطناً، بينهم (12) طفلاً، وامرأة واحدة. كما أدت إلى إصابة (5600) مواطناً، بينهم (2077) طفلاً، و(239) امرأة.

# ثالثاً: اعتقال المواطنين الفلسطينيين

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي سياسة الاعتقال التعسفي وانتهاك الحق في الحرية والأمن الشخصيين للمدنيين الفلسطينيين قرب السياج الشرقي والشمالي الفاصل مع قطاع غزة في المنطقة مقيدة الوصول براً خلال العام 2019.

وشكلت عمليات الاعتقال نمطاً منظماً ترتكب من خلاله تلك القوات شتّى ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية بحق المعتقلين بمن فيهم الأطفال، كخلع الملابس وتقييد الأيدي بالقيود المعدنية والبلاستيكية، وعصب العينين، والضرب المبرح، وإخضاعهم للتحقيق واستخدام الضغط النفسي والجسدي عليهم.

وتهدف قوات الاحتلال عبر استمرار سياسة اعتقال الفلسطينيين قرب السياج الفاصل، تقييد حرية الفلسطينيين وإهانتهم الجسدية والنفسية، فضلاً عن منعهم من استكمال أعمالهم في منشآتهم الزراعية والصناعية، وفرض المنطقة مقيدة الوصول.

وفي هذا السياق وثق مركز الميزان خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وقوع (52) حادثة اعتقال، كما هو موضح في الجدول الآتي:

| المحافظة | أعداد الحوادث | أعداد المعتقلين | الأطفال المعتقلين |
|---|---|---|---|
| شمال غزة | 17 | 20 | 6 |
| غزة | 4 | 6 | 0 |
| دير البلح | 14 | 33 | 10 |
| خانيونس | 6 | 14 | 1 |
| رفح | 11 | 24 | 15 |
| الإجمالي | **52** | **97** | **32** |

توزيع الاعتقالات حسب المحافظة

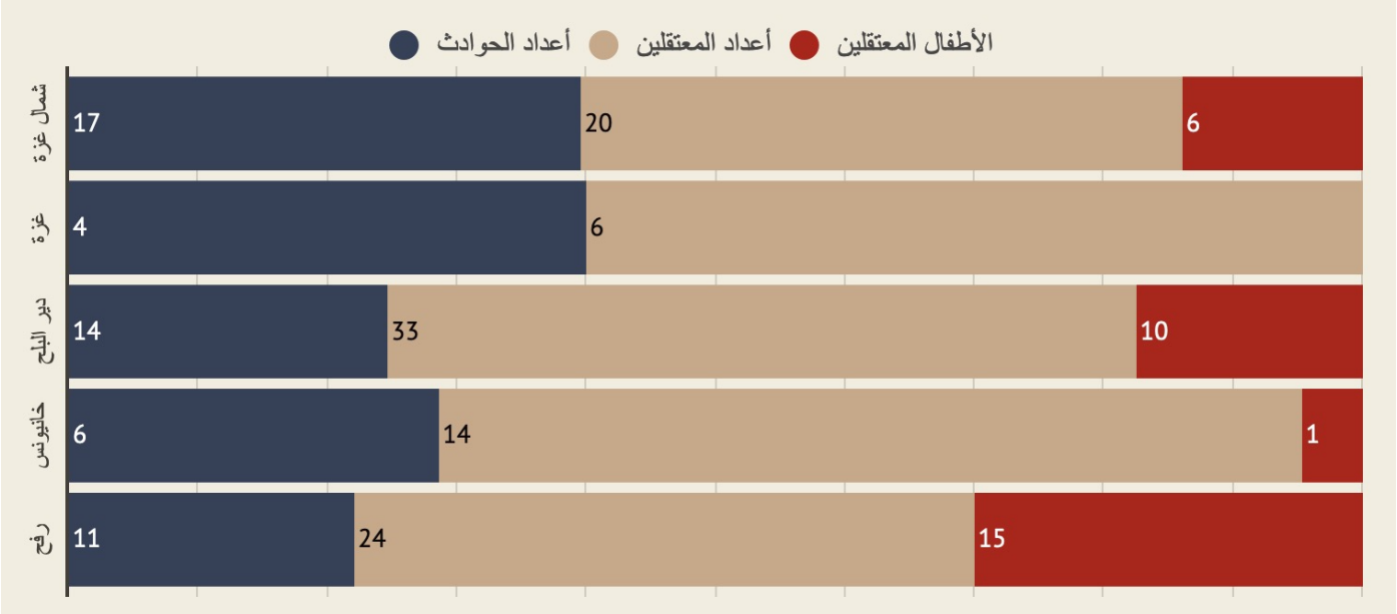

# رابعاً: التوغلات وتخريب أراضي المواطنين

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي عمليات التوغل بآلياتها العسكرية في المنطقة مقيدة الوصول، وذلك انطلاقاً من مواقع تمركزها قرب السياج الشرقي والشمالي الفاصل مع قطاع غزة خلال العام 2019.

وتشكل عمليات التوغل المتكررة أحد أبرز أنماط الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال في المنطقة مقيدة الوصول، إذ تقوم الآليات العسكرية والجرافات المصاحبة لها بتجريف آلاف الأمتار من أراضي المواطنين الزراعية التي سبق وأن جرّفتها، وذلك بشكل متكرر، ويتصاحب ذلك مع القصف المدفعي وإطلاق النار الكثيف من الأسلحة الرشاشة تجاه السكان المدنيين وممتلكاتهم.

يتأثر بفعل تلك التوغلات جملة العاملين قرب السياج الفاصل، ولا سيما المزارعين، إذ يدفعهم التجريف المتكرر لمزروعاتهم إلى التوقف المؤقت أو الدائم عن العمل. كذلك فقد كشفت متابعات مركز الميزان أن المزارعين تحولوا عن زراعة المزروعات التي تحتاج إلى الرعاية الدائمة، ولجأوا إلى المزروعات التي تحتاج إلى الرعاية المؤقتة، والتي تنحصر في الشعير والقمح، وهي مزروعات ذات إنتاجية منخفضة، الأمر الذي أدى إلى تفاقم أوضاعهم المعيشية سوءاً.

في هذا السياق وثق مركز الميزان خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وقوع (59) حادثة توغل، كما هو موضح في الجدول الآتي:

| المحافظة | عدد التوغلات |
|---|---|
| شمال غزة | 22 |
| غزة | 4 |
| دير البلح | 16 |
| خانيونس | 7 |
| رفح | 10 |
| **الإجمالي** | **59** |

**توزيع توغلات قوات الاحتلال حسب المحافظة**

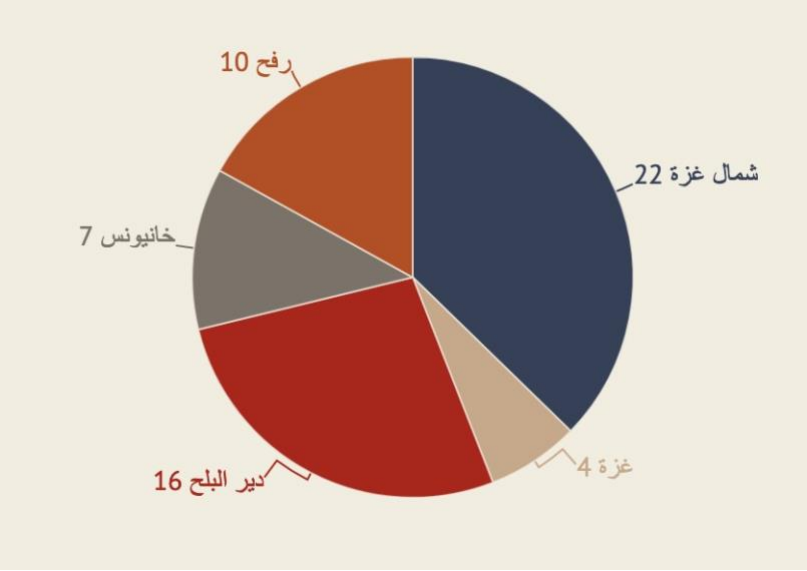

## الخاتمة

يخلص التقرير إلى أن قوات الاحتلال ترتكب انتهاكات منظمة بحق المواطنين الفلسطينيين، لا سيما المشاركين في التظاهرات السلمية، ومختلف العاملين وأبرزهم المزارعين، في محاولة منها إلى تدمير بنية الاقتصاد الفلسطيني، وإفقاره، فضلاً عن فرض منطقة مقيدة الوصول، في مخالفة صريحة لقواعد القانون الدولي.

ويشير التقرير إلى تواصل الانتهاكات في المناطق المحاذية للسياج الفاصل خلال العام 2019. وتؤكد المعطيات التي يوردها التقرير إلى أن جملة الانتهاكات الإسرائيلية المرتكبة، فاقمت من معاناة المدنيين الفلسطينيين، وحرمت مئات العاملين في القطاع الصناعي والزراعي من الانتفاع من منشآتهم، خشية تعرضها للتجريف وتكبدهم خسائر فادحة، وهو الأمر الذي فرض على الكثير منهم اعتزال المهنة والانضمام إلى صفوف المعطّلين عن العمل.

مركز الميزان لحقوق الإنسان إذ يجدد إدانته لاستمرار انتهاكات قوات الاحتلال الرامية إلى فرض منطقة مقيدة الوصول براً على طول السياج الشرقي والشمالي مع قطاع غزة، فإنه يحمّل تلك القوات المسئولية القانونية المترتبة على استمرار احتلال الأراضي الفلسطينية، مؤكداً على أنها ملزمة باحترام مبادئ حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وإعمالهما بالنسبة للسكان الفلسطينيين.

كما يشجب المركز استمرار صمت المجتمع الدولي أمام الجرائم التي ترتكبها قوات الاحتلال، إذ يعتبر غياب دوره الفاعل، لا سيما الأطراف الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة، عاملاً مشجعاً لقوات الاحتلال للاستمرار في ارتكاب انتهاكاتها الجسيمة بحق الفلسطينيين، وتزايد حدتها، دونما رادع.

ويدعو المركز المجتمع الدولي لتحمّل مسئولياته القانونية والأخلاقية وتوفير الحماية الدولية للفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتفعيل أدوات المحاسبة القانونية، وملاحقة ومعاقبة مرتكبي الجرائم.

انتهى

مركز الميزان لحقوق الانسان
www.mezan.org
info@mezan.org +972 8 2820442